علمت ان ذكر لام الجنس ينقل كلام قدس سره من غير تصرف فيه بل لان كلمة اللام
للجنس موضوع عند عدالة الماتن والشارح على فرض كون اللام للاستغراق الظاهر
افادة الاختصاص الى لام الاستغراق لا الى لام المكرر وقد عرفت انه لا يظهر من تأخير
افادة التقديم للاختصاص عن افادة لام الاستغراق اياه كون التقديم
لتأكيد الاختصاص المستفاد من لام الاستغراق تأمل ولا تغفل عن سائر ما لم
نقع في هذا الوادي كما اسلفناه قوله مطلقا اي بلا اعتبار التأخير اذ الظاهر عدم الافادة فتدبر
يعني افادة لام الجنس للاختصاص على حال تقدم الخ فيكون الافادتان معا قوله اللام الخ
يقال اللام آه دلالة اللام بمجرد انضمام متعلقه من غير ذكر المسند اليه بعد ذلك على الاختصاص
شيء ما على اختصاص المحدود دلالة التقديم بعد ذكر المسند والمسند اليه على اختصاص
المحدود على اختصاص شيء ما فكيف يتبين الاختصاص المستفاد من التقديم تأكيدا للاختصاص
المستفاد من اللام الا ان يقال ان بعد ذكر المسند اليه يحصل البيان للمحمول السابق فيكون الا
ختصاص المستفاد من اللام ايضا اختصاصا للخارج فيصح تأكيده بالاختصاص المستفاد من
التقديم فان قيل اذا حصل البيان بعد مجيء المسند اليه يعود السؤال قلنا لا يعود
لان القاعدة ان الحكم بعد البيان ينسب الى الاصل فيكون اختصاص المحدود المستفاد من اللام
بمجرد انضمام المتعلق فكان في قوة المخبر فلا يناسبه الاشارة الى ما ذكرنا ثم عليك الجواب
عن اصل السؤال بوجوه احدها انه لا يلتزم في التأكيد ان افادة المؤكد
عن افادة المؤكد بل قد يكون الافادتان معا كما في التأكيد باسمية الجملة وقد يكون
افادة المؤكد قبل افادة المؤكد كما في التأكيد بان واللام القسم واما الشرطية وحرف
التنبيه والزيادة وحرف التحقيق وقد الخ فكلها وان ليست للتأكيد لكن لما ذكروا في التأكيد

وتقديم

وتقديم الفاعل المعنوي وقد يكون في الوسط كما لا يخفى وفي طرفي وضمير الفصل واللام الموافقة في
الوسط وسائر ما يقع فيه من المذكورات او غيرها فان قيل ان افادة التأكيد فيما ذكر
مقوض عن افادة المؤكد في الاعتبار فيقال مثلا فيما نحن فيه ايضا ان المقدم انما يقال
للمتأخر عن الاصل فاصل الكلام المحدود المذكور ثم وقع التقديم فافادة اللام للاختصاص باعتبار
الاصل متقدم وثالثا ان التقديم وصف والوصف بعد الموصوف فافادة الوصف
للاختصاص بعد افادة الموصوف لم في الملاحظة ويظهر ذلك بملاحظة مادة الشيء
وصورته حيث ان المادة تفيد القوة والصورة تفيد الفعل والفعل بعد القوة فليتأمل
قوله بل لا يتحقق الابعد تحققها يعني بل لا يتحقق بنفس التقديم الا بعد تحقق المسند اليه
لا قبله لكونه نسبة بينهما فضلا عن دلالته على الاختصاص فالمراد فرع التحقق قوله و
حاصل اختصاص المحدود بالاختصاص به تعالى ان المسند اليه فيه من اللام حاصل الاختصاص فمعنى
المخصص اذا قدم كان قدم مخصص فيفيد التقديم اختصاص المحدود بالاختصاص به تعالى
قوله ضرورة انه لعلم مخصص بهذا الاختصاص آه يعني لو لم يخصص المحدود بهذا الاختصاص لعلم
اختصاص المحدود به تعالى لكان المحدود اما مشتركا بين الله وبين غيره على تقدير ان يتسلط النفي في
لم يخصص بهذا الاختصاص على القيد والمقيد جميعا اعني قوله يخصص وقوله بهذا الاختصاص
او مختصا بغيره تعالى على تقدير ان تسليط النفي على القيد فقط وهو قوله بهذا الاختصاص
ويبقى المقيد وهو قوله يخصص قوله وعلى التقديرين يلزم ان لا يكون مختصا به تعالى واذا لزم
على التقديرين الذين هما النقيضان ما ادعي لزومه يبقى لسلزمه ودفعه واثقالم ان لا يكون
المحدود مختصا به تعالى فقد ثبت الاستلزام لان الاستلزام بين الشيئين يثبت بأيهما
من انتفاء ما فرضنا لا انتفاء ما فرض ملزوما او نقول اذا لزم على التقديرين ان لا يكون المحدود